انذار خامس

الموضوع

انذار رسمي على يد محضر بخصوص شركة المجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف

المنذر

عمر احمد حسن العراقي

عضو مجلس ادارة

٢٦٦٠٦١٠١٦٠١٧٧٧

إنه في يوم الموافق / /٢٠٢٤م ساعة

بناء على طلب السيد / عمر أحمد حسن العراقي - المقيم في «٥» شارع نصار - رجب القاضى - المحلة الكبرى

أنا محضر محكمة قد انتقلت

وأنذرت السيد الأستاذ / أحمد عطية رئيس مجلس إدارة هيئة الأوقاف بصفته والكائن مقرها في «١٠٩» شارع التحرير - ميدان الدقي - جيزة

مخاطبا مع /

الموضوع

إلحاقاً للإنذار رقم ٣٢٤١٣ بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٣١م - والإنذار رقم ١٦٨٦٤ بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٩م والإنذار رقم ٢٠٥٢٦ بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٢١ و الإنذار رقم ٢٧٢٨٥ «تم رفض استلامه» بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٨م والمذكرات المرفقة والمقدمة لهيئة الأوقاف ورداً على خطابكم الوارد الينا والصادر من هيئة الأوقاف برقم ٢٦٠٨ بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢١م نحيط سيادتكم علما بالآتي :-

أولاً: نتحفظ على الرد الصادر من هيئة الأوقاف والوارد إلينا للأسباب الآتية:-

١. الرد يحمل أكاذيب للإساءة لسمعتي والتشهير بإسمي لورود عبارة «تم فصله» وعدم ذكر الحقيقة كاملة لوجود حكم قضائي صادر من المحكمة العمالية بإدانة الشركة بالفصل التعسفي والزامها بتعويض عشرة آلاف جنيه ومرفق صورة الحكم و الشيك " مستند رقم «١» " و مثبت في صدر الحكم سبب الاستقالة وجود مخالفات مالية وادارية وتهديد الشركة بالإدانة وعدم قبول الإستقالة إلا بعد التوقيع على تنازل عن الشكاوى المقدمة للجهات المختصة وهذا يثبت محاربتي للفساد منذ تواجدي بالشركة.

٢. الرد كيدي لأنني تقدمت بمذكرة في ٢٠٢٤/٩/٩ "مرفق صورة - مستند رقم «٢»" وتم عرض المذكرة في ما يستجد من أعمال بالجلسة السابقة بمجلس الادارة رقم «٩» بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٣م لوجود مبالغ مالية تم صرفها للسادة أعضاء مجلس إدارة شركة الأمن التابعة للمجموعة بدون وجه حق بالمخالفة للقوانين وبدون العرض على مجلس إدارة المجموعة كما ينص قرار معالى وزير الأوقاف " المرفق منه صورة - مستند رقم «٣» " والرد الصادر من المجموعة مروراً بالهيئة ووارد إلينا موقع عليه من إثنين من أعضاء مجلس إدارة شركة الأمن التابعة للمجموعة.

٣. الرد الوارد إلينا يستشهد بمرحلة سابقة ذكر في موضع آخر أن إدارتها فاشلة وأضرت بالشركة ضرر بالغ وأنه يعالج خسائرها فلا يجوز أخذ تصرفها مع موظف ثبت أنها تصرفات تعسفية بحكم محكمة مما يعد تناقض لدى القائمين بالرد بنية الإساءة لسمعتي.

٤) إذا كان يوجد شائبة في سيرتي الذاتية أو خبرتي الفنية أو سلامة موقفي القانوني فلماذا تم قبول انتخابي لعضوية مجلس الإدارة ولذلك نحتفظ بكافة حقوقي القانونية تجاه التشهير بإسمى والإساءة لسمعتي .

ثانياً : بخصوص اللجنة المشكلة لتسيير أعمال الشركة والإدعاء بأنه شأن داخلى فى الهيئة غير صحيح للأسباب الآتية- :

١) إذا كان شأن داخلي فلماذا تعرض قرارات وتوصيات اللجنة على مجلس إدارة الشركة في صورة تعليمات ويصدر بشأنها قرار " مرفق منه صورة و تحفظنا عليه - مستند رقم ٤) "وكما سبق وأشرنا بأنه تعدى على صلاحيات مجلس الإدارة ومخالفة لقواعد الحوكمة وتقدمنا بنسخة من قرار اللجنة المشكلة بالمرفقات السابق إرسالها.

٢) الرد بأن اللجنة المشكلة شأن داخلي لمتابعة مشروعات واستثمارات الهيئة المشتركة واللجنة تقوم بالتنسيق بين المشروعات هذا يمثل اعتراف صريح و قانونى بمسئولية الهيئة عن كافة خسائر الشركة للأسباب الآتية :-

- كما هو معروف أن الشركة بالكامل هي من استثمارات الهيئة.
- يوجد إعتراف صريح بأن الهيئة تتابع المشاريع وبالتالي مسئولة بالتضامن مع جهاز التنفيذ عن التأخير في المشاريع وغرامات التأخير والخسائر الناتجة عن التضخم وخلافه وبإعتراف قيادات الهيئة فى قرار اللجنة المشكلة بالتأكيد على عدم وجود أى ضرر بأموال الشركة وبالتالي هو اعتراف بتحمل الهيئة لكافة الخسائر ونظراً لأن صغار المساهمين غير مسئولين عن إدارة الشركة أو عدم الإستثمار الأمثل لأصولها فإن الهيئة تكون مسئولة عن تحمل كافة الخسائر أمام المساهمين لأن الرد بأن اللجنة تقوم بالتنسيق بين المشروعات والشركة تدار بواسطة ممثليها فتكون مسئولة بالتضامن مع جهاز التنفيذ .

ثالثاً : بخصوص ما ورد إلينا بالرد بأن الشركة خاضعة لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ نعرض الآتي :-

١) طبقاً للقانون فإن الهيئة تمتلك ٩٥,٢٪) من أسهم الشركة وهى نسبة حاكمة فى اختيار مجلس الإدارة ومحاسبته عن أعماله ونظراً لأن الهيئة لم تبدى آية ملاحظات فى كافة إجتماعات الجمعية العامة بنوعيها ولم تتطرق لآية مناقشات في هذه الاجتماعات سواء لمجلس إدارة الشركة أو مراقبي الحسابات الأمر الذى يجعل الهيئة متضامنة مع ممثليها فى ما آلت إليه أوضاع الشركة من تردى وانهيار.

٢) سبق وأن تعرضت إدارة الشركة لإدانات ومساءلة قانونية ادت لعزل إدارة الشركة برغم مراجعة أعمال الشركة من مراقبي الحسابات فى فترات سابقة.

٣) على سبيل المثال وليس الحصر وردت مخالفات فى الميزانية وتحفظنا عليها

- وكما هو مدون بتقرير الجهاز المركزي للمحاسبات تحت عنوان أساس الرأي المتحفظ أنه لم تتأثر قائمة الدخل بقيمة مصروفات واجبة التحميل بنحو ١٨١,٨ مليون جنيه وما لذلك من أثر على نتائج الأعمال وبيانها كالتالي) سنكتفى بذكر بند واحد فقط) وهو نحو ١٦٠ مليون جنيه قيمة أعمال بالخصم على المقاول

شركة دانا للاستثمار الصناعي ..... إلى أخر الملحوظة، وبناء عليه ما مصير تلك المصروفات وهو من المستحيل أن يتم تحصيلها و متى سيتم تحميل المصروفات على قائمة الدخل ، بالتأكيد بعد رحيل مجلس الإدارة الحالي وتولى مجلس إدارة آخر سيتم تحميلها على بند مصر وفات سنوات سابقة وهذا يعنى أن الإدارة الحالية تصدر مشاكل مستقبلية للإدارات التالية.

- وأيضا أرباح إعادة التقييم البالغة فى حدود ١١٣ مليون جنيه والتى تخص قطع أراضي الخدمات التي تم بيعها وليس للإدارة الحالية فضل في فروق أسعار الأراضي لأنها أرباح لم تتولد من النشاط الأمر الذى يتطلب تجنيبها عند محاسبة إدارة الشركة عن أدائها وعملها.
- وكذلك الإيرادات التي تم تحميلها بعمليات الإسكان الاجتماعى وعملية ١٥٨ سرير بأسوان والتي تتمثل فى أعمال داخليه وفروق أسعار ومضى عليها عامين وثلاثة وأكثر فما هو مصير تلك الأرصدة المدينة للعملاء التي ترتب على هذه الإيرادات فى ظل إشارة مراقب الحسابات لعدم كفاية المخصصات المكونة لها.

ونكتفى بهذه الثلاث نقاط على سبيل المثال وليس الحصر لتوضيح أمر الأرباح المحققة التي تزعمها الشركة.

رابعاً: لا علاقة بين نشاط الشركة وإدراج اسم عضو مجلس إدارة بالسجل التجاري نظر لمرور ثلاث سنوات بتقصير من إدارة الشركة وخلق مبررات لهذه المخالفة القانونية.

خامسا: بخصوص خطابكم الوارد إلينا بصفة عامة

١- لم يتناول سوى قشور الموضوعات ولم يتطرق للرد على ما هو مثبت فى مراسلاتى السابقة من إنحرافات ومخالفات قانونية وخسائر فى المشاريع وفى فرع السعودية وكذلك إنشاء شركات تابعة دون عمل ميزانية مجمعة وعدم تطبيق قواعد الحوكمة وما ترتب عليها من مخالفات وسرقات وخسائر للقضايا و سداد مرتبات سنوات للعاملين بدون عمل وضياع حصيلة بيع قطعتين أرض بقيمة ١٤٠ مليون جنيه وبيع حصة الشركة فى تريليوم ووجود ضرائب وتأمينات غير مسددة واتباع سياسات متضاربة أدت لهروب الكفاءات من العاملين والمقاولين ...إلى آخره من الإنحرافات السابق الإشارة إليها ومؤيدة بالمستندات بالإضافة لكل ما يؤثر على المركز المالي للشركة هذا إلى جانب الإعتماد على أهل الثقة وضياع سمعة الشركة ونظرا لعدم الرد على كل ما سبق فهذا إعتراف ضمني بصحة جميع مراسلاتنا.

٢- الرد الوارد إلينا يثبت ضعف الإدارة وقلة حيلة وإفلاس في الرد ويدين الهيئة بمسئوليتها عن خسائر الشركة كاملة إلى جانب تشويه صورة كل من يعترض أو يخالف رئيس مجلس الإدارة في الرأي ولا يعتمد على الموضوعية في النقاش وهذا مثبت في مراسلاتي السابقة.

و ننذركم بالآتى :-

١- **الرد الوارد الينا برقم ٢٦٠٨ بتاريخ ٢١ / ١٠ / ٢٠٢٤م هو اعتراف صريح بمسؤولية هيئة الأوقاف عن كل ما يؤثر على المركز المالي لشركة المجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف نظراً لأنها بالكامل تابعة لاستثمارات الأوقاف و الاعتراف بالتنسيق بين المشاريع بالشركة تكون الهيئة متضامنة مع جهاز التنفيذ بالشركة في المسؤولية عن كافة الخسائر .**

٢- **ما تم ذكره من انحرافات و مخالفات قانونية و كل ما يؤثر على المركز المالي للشركة في مراسلاتي السابقة و لم يتم الرد عليه هو بمثابة اعراف ضمني بصحة ما ذكرته و نحملكم مسؤولية ما يترتب عليه من آثار .**

٣- **نحتفظ بكافة حقوقي القانونية للتشهير باسمي و الاساءة لسمعتي في ما ورد الينا من رد هيئة الاوقاف على مراسلاتي .**

٤- **نتمسك بكافة المطالب السابق ذكرها في مراسلاتي السابقة مجتمعة .**

٥- **نحملكم مسؤولية عدم اتخاذ اجراء ضد كل ما سبق ذكره و يؤثر على المركز المالي دون اتخاذ اجراء مناسب ضد المتسبب .**

٦- **نحملكم مسؤولية عرض كافة مراسلاتي على السيد الدكتور معالي / وزير الأوقاف بصفته ناظر الوقف لفحص الأمر و كذلك ابلاغ كافة الجهات الرقابية و كل من يهمه الأمر .**

٧- **نحتفظ بكافة حقوقنا و حقوق الأقلية القانونية تجاه ما سبق.**

بناء عليه

انا المحضر سالف الذكر قد انتقلت و انذرت المنذر اليه بما تقدم و سلمته صورة من أصل هذا الانذار و المرفقات لعمل اللازم .

مع حفظ حقوق الطالب الأخرى

و لأجل العلم /

المرفقات

١- صورة حكم من المحكمة العمالية و شيك بالتعويض

٢- مذكرة للعرض على مجلس الادارة بصرف مبالغ لأعضاء شركة الأمن.

٣- صورة قرار معالي وزير الأوقاف .

٤- صورة قرار صادر من مجلس الادارة بخصوص اللجنة المشكلة لتسيير أعمال الشركة .